



جمهورية مصر العربية

وزارة التجارة والصناعة

الوزير

سجل في ٢٠٠٦ / ٢ / ١٤

محمد حسن

قرار

وزير التجارة والصناعة

رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٦

بشأن الإلزام بالإنتاج مطابقاً للمواصفات القياسية

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ في شأن التوحيد القياسي .
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسي وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة :
وعلى القرار الوزاري رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ في شأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية .

- وعلى القرار الوزاري رقم ١٨٠ لسنة ١٩٩٦ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ١٨١ لسنة ١٩٩٦ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٧٣٥ لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٨٣٢ لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٩٠٦ لسنة ٢٠٠٥ .
- وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٦ .

قرر

(مادة أولى)

تطبق أحكام القرار الوزاري رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على القائمتين رقمي (١٧ ، ١٨)
المرفقتين بهذا القرار والمكلمة للقوائم أرقام (١ ، ٢ ، ٣ ، ٤) المرفقة بالقرار الوزاري
رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمي (٥ ، ٦) المرفقتين بالقرار الوزاري رقم ٥٨٩
لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمي (٧ ، ٨) المرفقتين بالقرار الوزاري رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٠٥
والقائمتين رقمي (٩ ، ١٠) المرفقتين بالقرار الوزاري رقم ٧٣٥ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين
رقمي (١١ ، ١٢) المرفقتين بالقرار الوزاري رقم ٨٣٢ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمي
(١٣ ، ١٤) المرفقتين بالقرار الوزاري رقم ٩٠٦ لسنة ٢٠٠٥ والقائمتين رقمي (١٥ ، ١٦)
المرفقتين بالقرار الوزاري رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٦ .





جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
الوزير

(مادة ثانية)

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة قدرها ستة أشهر من تاريخ العمل بهذا القرار لتوفيق أوضاعهم وفقاً لأحكامه .

(مادة ثالثة)

تطبق أحكام هذا القرار والقرار رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ على المواصفات القياسية المصرية الهندسية ، والكيمياوية المدرجة بالقائمتين رقمى (١٧ ، ١٨) المرفقتين بهذا القرار .

كما تسرى أحكام هذه المادة على المواصفات القياسية المصرية الهندسية والكيمياوية التى ترد بالقوائم المكملة بعد إصدارها .

(مادة رابعة)

ينشر هذا القرار فى الجرائد المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير

التجارة والصناعة

م . رشيد محمد رشيد



قائمة " رقم ١٧ " للسلع الكيماوية

مرفق القرار الوزارى رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٦

١. سيور نقل الحركة - البكرات والسيور حرف V المضلعة المستخدمة فى صناعة السيارات - الشكل - PK الابعاد
(م ق م ٥٠٤٥ / ٢٠٠٦)
٢. خراطيم المطاط وتجميعات الخرطوم لمنظومات التوجيه ذات القدرة للمركبات
(م ق م ٤١٥٦ / ٢٠٠٦)
٣. الشروط المطاطية
(م ق م ١٠٧٣ / ٢٠٠٦)
٤. منتجات المطاط - الخراطيم غير القابلة للطى المستخدمة لاطفاء الحريق
(م ق م ٣٣٠١ / ٢٠٠٦)
٥. اجهزة نقل الدم للاستخدام مرة واحدة
(م ق م ٣١٩٣ / ٢٠٠٦)
٦. اشتراطات السلامة والامن الصناعى لتداول وتخزين المواد المتفجرة
(م ق م ٥٠٤٦ / ٢٠٠٦)



قائمة رقم (١٨) للملح الهندسية

مرفق القرار الوزاري رقم ٩٤ لسنة ٢٠٠٦

١. الكابلات الكهربائية المعزولة بالبولي فينيل كلورايد ذات الجهود المقننة حتى وتشمل
٧٥٠/٤٥٠ فولت
- ج ٣ : كابلات غير مغلقة للتوصيلات الثابتة (م ق م ١٨٢-٣/٢٠٠٦)
٢. الكابلات الكهربائية المعزولة بالبولي فينيل كلورايد ذات الجهود المقننة حتى وتشمل
٧٥٠/٤٥٠ فولت
- ج ٤ : كابلات مغلقة للتوصيلات الثابتة (م ق م ١٨٢-٤/٢٠٠٦)
٣. الكابلات الكهربائية المعزولة بالبولي فينيل كلورايد ذات الجهود المقننة حتى وتشمل
٧٥٠/٤٥٠ فولت ج ٥ : كابلات مرنة (كردونات) (م ق م ١٨٢-٥/٢٠٠٦)
٤. متطلبات الأمان لأجهزة الصوتيات والمرئيات والأجهزة الالكترونية المشابهة
الجزء الثالث : التصميم والخواص الميكانيكية (م ق م ٢٥٠١-٣/٢٠٠٦)
٥. متطلبات الأمان لأجهزة الصوتيات والمرئيات والأجهزة الالكترونية المشابهة
الجزء الرابع: الملاحق الخاصة بالاختبارات وطرق القياس (م ق م ٢٥٠١-٤/٢٠٠٦)
٦. سخانات المياه التي تعمل بحرق الغازات البترولية المسالة تحت ضغط ٣٠ سم ماء أو
بالغاز الطبيعي عند ٢٠ سم ماء -
الجزء الثاني : تصنيف سخانات الغاز - الترقيم والتعليمات - المتطلبات الإنشائية
(م ق م ٣٧٢-٢/٢٠٠٦)
٧. سخانات المياه المنزلية الكهربائية ذات الخزان - طرق قياس الأداء
(م ق م ٥٠٤٧/٢٠٠٦)
٨. مواصفات الأمان للمصابيح ذات فتيلة التنجستين للاستخدام المنزلي وما شابهه من
إغراض الإنارة العامة (م ق م ٥٠٤٨/٢٠٠٦)
٩. متطلبات الأمان للأجهزة الكهربائية المنزلية وما شابهها - متطلبات خاصة بالشوايات
والمحسسات وأجهزة الطهو النقالى المشابهة (م ق م ١٦٢٨/٢٠٠٦)
١٠. تيل ولقم الفرامل للسيارات (م ق م ١٩٨١/٢٠٠٦)
١١. مركبات الطرق - نظم وقود الغاز الطبيعي المضغوط -
الجزء الأول : متطلبات الأمان (م ق م ٥٠٤٩/٢٠٠٦)



١٢. منظمات خليط الغازات البترولية المسالة الخاصة بالاستخدامات الغير منزلية ذات ضغط خروج أسمي ١٥٠ مللي بار غير القابلة للضبط (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٥٠)
١٣. مركبات الطرق - الأداء الكهربى لموتور بادىء الحركة (المارش) - طرق الاختبار والمتطلبات العامة . (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٥١)
١٤. أدوات الجراحة ذات الشفرات القابلة للفك والتركيب - أبعاد الوصلة (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٥٢)
١٥. أدوات الجراحة المقصات والقواطع المتطلبات العامة وطرق الاختبار (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٥٣)
١٦. أدوات الجراحة غير القاطعة , المزودة بمفاصل المتطلبات العامة وطرق الاختبار (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٥٤)
١٧. أدوات الجراحة - المواد المعدنية - الجزء الأول : الاستانلس ستيل (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٥٥)
١٨. أنظمة التبريد والمضخات الحرارية - متطلبات الأمان والبيئة الجزء الأول : المتطلبات الأساسية والتعاريف والتصنيف ومعايير الاختبار. (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٥٦)
١٩. اسطوانات غاز الكلور المسال ذات سعة مائبة ٤٢٠ - ٨٤٠ لتر متكررة التعبئة مصنوعة من الصلب ملحوم - التصميم ، التصنيع ، الاختبار. (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٥٧)
٢٠. متطلبات الأمان والسلامة لمساحات الزجاج الأمامى لمركبات النقل. (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٥٨)
٢١. متطلبات الحماية لتوبيسات المدارس فى حالة الانقلاب (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٥٩)
٢٢. محارق ترميد مخلفات المنشآت البيطرية ج ١ : متطلبات الأداء القياسى (م ق م ٢٠٠٦/٥٠٦٠)

